

قرار وزاري
رقم ٩١/٨٣

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٩٠/٥٥ باصدار قانون التجارة وتعديلاته .
وعلى القرار الوزاري رقم ٩١/٤ في شأن انشاء دائرة للتوثيق والمصادقات .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : يعمل في شأن رسوم التوثيق والتصديق على العقود وفق الجدول المرفق .
مادة (٢) : يسري هذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٧ صفر ١٤١٢ هـ
الموافق : ١٨ أغسطس ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٢)
الصادرة في ١٩٩١/٩/١ م

جدول رسوم

الرسم المقرر	قيمته	نوع العقد
١٠ ريال عمانية	لا تتجاوز قيمتها ١٠٠٠٠ ر.ع .	١ - عقود الايجار والبيع .
٣٠ ريال عمانيا	تزيد عن ١٠٠٠٠ ر.ع ولا تتجاوز ٢٠٠٠٠ ر.ع .	٢ - عقود الايجار والبيع .
٤٠ ريال عمانيا	تتجاوز ٢٠٠٠٠ ر.ع .	٣ - عقود الايجار والبيع .
٢٠ ريال عمانيا	٤ - عقود غير محددة القيمة
٥ ريال عمانية	٥ - صورة طبق الأصل .
٥ ريال عمانية	٦ - شهادة لمن يهمله الأمر .

قرار وزاري
رقم ٩١/٩٦

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١م بشأن اصدار قانون تنظيم وتشجيع الصناعة لعام ١٩٧٨م وتعديلاته .
وعلى توصية مدير عام الصناعة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : تعتبر أنشطة صناعية بسيطة في تطبيق حكم المادة ١٢ من المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١ المشار اليه ، الأنشطة التي تقل تكلفة المعدات الرأسمالية فيها عن خمسة آلاف ريال عماني ، وتعمل في المجالات الآتية :
- المطاحن (توابل - قهوة - طحين)
 - المخابز (خبز - حلويات)
 - تعبئة المواد الغذائية .
 - ورش الحدادة والمنتجات المعدنية ولوحات الأعلان (النيون)
 - المناجر .
 - معامل الطابوق .
- مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ١٧ صفر ١٤١٢ هـ
الموافق : ٢٨ أغسطس ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٣)
الصادرة في ١٥/٩/١٩٩١ م

قرار وزاري

رقم ٩١/١٠٥

- بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٩٠/٥٥ باصدار قانون التجارة .
وعلى القرار الوزاري رقم ٩١/٤ في شأن انشاء دائرة التوثيق والمصادقات .
وعلى القرار الوزاري رقم ٩١/٨٣ في شأن رسوم التوثيق والتصديق على العقود .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : يضاف الى نوع العقد بالبند ٣،٢،١ من جدول الرسوم المرفق بالقرار الوزاري رقم ٩١/٨٣ المشار اليه العبارة التالية :
« والرهن والعقود التجارية الاخرى » .
- مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٩ صفر ١٤١٢ هـ
الموافق : ٩ سبتمبر ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٣)
الصادرة في ١٥/٩/١٩٩١ م